

50- هل يمكن الجمع بين نية صيام كفارة اليمين وعشر ذي الحجة ؟

محمد المعيوف

احسن الله اليكم يقول السائل هل يجزئ في عشر ذي الحجة ان يجمع الانسان في صومه نية صيام كفارة اليمين وعشر ذي الحجة كفارة اليمين وعشرة ذي الحجة. على كل حال انه كفارة يمين فلا بأس. لكن هل تتدخل - 00:00:00 صيام الكفاره مع صيام العشر هذه مسألة يا اخواني ومسألة اذا كان الانسان صوم واجب فهل يتطلع قبله اكثر السؤال عنها في مثل صيام عرفة يسأل شخص نساء خاصة واية من رمضان فهل تصوموها - 00:00:20 فمن العلماء يفتني بأنه لا يصوم. نفلا وعليه ماذا؟ فرض. احنا ما يمكن ان يؤدي نافلة ويترك الفريضة هكذا يقال. ومن اهل العلم يقول لا بأس ان يصوم. لا سيما اذا كان يوم ويومين - 00:00:50 لان عائشة تقول كان يكون عليها صيام رمضان فلا استطيع ان اقضيها الا في شعبان قالوا لا يمكن لعائشة طيلة السنة الا تصوم يوم يومين ثم هذا يوم فاضل ويوم يفوت فلو صامه الانسان يوم عرفة ويوم عاشوراء وقضى وقته موسوع يمتد - 00:01:10 الى دخول رمضان لماذا يحجر عليه؟ ويقال اما ان تقضي واما الا تصوم. فيقول اذا كنت لن اصوم اليوم نفلا فالقضاء الى شعبان فمعناه لا صام قضاء ولا صام هذا اليوم فلو صام اليوم واليومين - 00:01:30 الا يكون في بأس ان شاء الله. لكن بالنسبة لصيام الكفاره او لا يجوز صيام الكفاره الا اذا عجز عن الاطعام ان الله سبحانه وتعالى يقول فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام التخيير - 00:01:50 انما هو بين الاطعام وبين الكسوة وبين عتق الرقبة. في كفارة اليمين. واما صيام فلا يجزي ولا يجوز الا اذا عجز عن الاطعام او الكسوة والفضل انه عاجز وجاءت العشر فهل يقال يصوم - 00:02:10 والكفارة واجبة عليه. اذا صامها فهل تتدخل؟ لان بعضنا يصوم عرفة بنية القضاء ويحوز على عشاء. وتدخل هذه في هذه هذا واجب وهذا مندوب. ويحصل تداوه على كل حال يبدأ بالصيام الواجب وهي عشرة ايام. ويصوم ما بقي ان شاء الله تقربا الى الله عز وجل. نعم - 00:02:30